

دليل خدمات الجمهور



وزارة الاقتصاد الوطني

Ministry Of National Economy



وزارة الاقتصاد الوطني

دليل الخدمات ٢٠٠٥

مقدمة

صفحة (٣)

شواهد التاريخ حافلة بعديد الأمثلة، لأمم وشعوب نجحت في الإفادة من فرص قريتها من أهدافها، وأخرى أخفقت ولم تتمكن من تجنب ويلات وكوارث أبعدتها عن تلك الأهداف. وتؤكد الواقع التاريخية، إن تجارب النجاح والفشل لم ترتبط بموازين القوى، وإنما يمتد القدرة على التحديد الدقيق للأهداف، والمقدرة على امتلاك الرؤية الشمولية لمستلزمات تحقيقها، والاستعداد للتضحيه من أجل بلوغها، والوعي بأهمية التفاعل الخالق مع البيئة الخارجية لتعظيم الفرص وتقليل المخاطر، والإدراك السليم للإمكانات المتاحة، والمعرفة بسبل التوظيف الأمثل لها. وارتبطت تجارب النجاح والفشل كذلك، بمدى القدرة على وضع استراتيجيات ملائمة، والمقدرة على انتهاج سياسات متناسبة ومتعددة، ووضع خطط عمل وبرامج تنفيذية ذات مهام محددة الأولويات سليمة التتابع، تعمل على بلوغ الأهداف بأسلوب التدرج والترانيم، بالسرعة والكلفة المناسبتين.

وإسجاماً مع هذه الرؤيا للمستقبل، فقد حرصت وزارة الاقتصاد الوطني على بذل كل الجهود وفي حدود الإمكانيات المتاحة لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع الفلسطيني من جهة وتوفير المناخ الملائم لنشاط القطاع الخاص الفلسطيني من جهة أخرى. ولهذا الغرض فقد أعدت الوزارة برامج وخطط عمل لها للمرحلة الحالية والقادمة طالت كافة مناحي الحياة الاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى البرامج الهدافه إلى تنمية دور القطاع الخاص في عملية التنمية وخلق شراكة حقيقية بين القطاعين العام والخاص وتوفير وتقديم كافة الخدمات لنشاط القطاع الخاص على أحسن وجه وبأسرع وقت ممكن.

ولما كانت الخدمات التي تقدمها الوزارة للجمهور الفلسطيني والمستثمرين المحليين والأجانب متعددة وواسعة، وإن الحصول عليها يتم عبر إجراءات مختلفة وفقاً لنوع الخدمة. وبهدف التسهيل على المستفيدين من هذه الخدمات الوصول إليها بأسرع وقت ممكن وبجودة عالية، فقد عملت الوزارة على إعداد "دليل الخدمات" الذي يعرّف بنوع الخدمات التي تقدمها الوزارة، والإجراءات المعتمدة لكل خدمة ونوع الوثائق المطلوب تقديمها لكل خدمة من تلك الخدمات.

إن وزارة الاقتصاد الوطني وهي تقدم لجمهورها هذا "الدليل" لتأمل أن يساهم ويساعد في تحسين بيئة خدماتها سواء كان ذلك على صعيد الوقت والكلفة أو الجودة، وتهيب الوزارة بجميع المستفيدين من خدماتها أن لا يتربدوا في مراجعة المسؤولين في الوزارة عن أية ملاحظات لهم عن هذا الدليل أو أي تقصير يجدونه عند طلب هذه الخدمات.

تتوجه وزارة الاقتصاد الوطني بالشكر والتقدير لكل من ساهم في الإعداد والتصميم لهذا الدليل الذي يعكس ويحدد السياسات والإجراءات المعتمدة لدى الوزارة بالنسبة للخدمات التي تقدمها للجمهور، وتأمل أن تكون الوزارة بإصدارها لهذا الدليل قد خطت خطوة أخرى نحو توفير بيئة ملائمة ومتطورة لنشاط القطاع الخاص والمستثمرين.

المهندس مازن سنقرط
وزير الاقتصاد الوطني

فهرس دليل خدمات الجمهور

شركات / الصفة

الرقم	اسم الخدمة	رقم الصفحة
.1	إذن عمل للمستثمر الأجنبي	
.2	تدقيق وحجز اسم شركة	
.3	تسجيل شركة مساهمة خصوصية	
.4	تسجيل شركة عادية / عامة / الصفة	
.5	تسجيل شركة مساهمة عامة	
.6	تسجيل شركة أجنبية	
.7	تعديل على رأس مال الشركة المساهمة الخصوصية	
.8	تعديل رأس مال الشركة العادية العامة	
.9	تعديل على المساهمين+ المفوض بالتوقيع للشركات المساهمة والعادية العامة	
.10	تعديل اسم شركة	
.11	تغيير عنوان شركة	
.12	تحويل نوع شركة من عادية عامة إلى مساهمة خصوصية	
.13	تحويل نوع الشركة من مساهمة خصوصية إلى عادية عامة	
.14	إصدار شهادة جديدة بدل قديمة لشركة عادية عامة أو مساهمة خصوصية	
.15	تصديق الوثائق الخاصة	
.16	حجز الأسهم	
.17	تصفية الشركة	
.18	دمج الشركات	

شركات / غزة

رقم الصفحة	اسم الخدمة	الرقم
	تسجيل شركات عادية أو عمومية في قطاع غزة	.19
	تسجيل شركة مساهمة خصوصية محدودة في قطاع غزة	.20
	تسجيل شركة مساهمة عامة محدودة	.21
	تسجيل الشركات المساهمة الأجنبية (عادية - خصوصية - عامة)	.22
	إجراءات التعديلات على الشركات المسجلة في قطاع غزة	
	تعديل الشركات العادية العمومية في قطاع غزة	.23
	تعديل الشركات المساهمة الخصوصية في قطاع غزة	.24
	تعديل الشركات المساهمة العامة المحدودة في قطاع غزة	.25
	تعديل الشركات الأجنبية	.26
	إجراءات شطب الشركات كل حسب نوعها	
	إجراءات شطب الشركات العادية في قطاع غزة	.27
	إجراءات تصفية الشركة المساهمة الخصوصية في قطاع غزة	.28
	إجراءات تصفية الشركة المساهمة العامة	.29
	إجراءات تصفية الشركة الأجنبية	.30

الملكية الصناعية

صفحة (٦)

رقم الصفحة	اسم الخدمة	الرقم
	أ. العلامة التجارية	
	ايداع علامة تجارية	.31
	نشر علامة تجارية	.32
	الاعتراض على علامة تجارية	.33
	تسجيل علامة تجارية	.34
	التفتيش في سجل العلامات التجارية	.35
	تجديد تسجيل علامة تجارية	.36
	نقل ملكية علامة تجارية	.37
	تغيير اسم مالك العلامة التجارية	.38
	تغيير عنوان مالك العلامة	.39
	اصدار شهادة من يهمه الامر	.40
	اصدار صورة طبق الأصل	.41
	اضافة او تغيير في العلامة التجارية	.42
	ب. براءة الاختراع	
	ايداع براءة اختراع	.43
	نشر براءة الاختراع في الجريدة الرسمية	.44
	الاعتراض على طلب منح براءة اختراع	.45
	ختم الامتياز او البراءة	.46
	تمديد براءة الاختراع	.47
	ج. رسم صناعي	
	تسجيل رسم او نموذج صناعي	.48
	تمديد حق الطبع لرسم او نموذج صناعي	.49
	تسجيل وكيل تجاري	.50
	تسجيل وكالة تجارية	.51

استيراد وتصدير / صناعة

رقم الصفحة	اسم الخدمة	الرقم
	اسم تجاري	.52
	إصدار شهادة سجل التجار (الأفراد)	.53
	إصدار بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الأفراد"	.54
	بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الشركات"	.55
	رخصة استيراد	.56
	إصدار رخص الكوتا والقوائم السلعية	.57
	تحرير كفالة بنكية	.58
	بطاقة مستورد معروفة "الأحذية والملابس"	.59
	المصدر الزراعي غير المسجل في دائرة الجمارك	.60
	المصدر الزراعي المسجل في دائرة الجمارك	.61
	المصادقة على نموذج حساب تكاليف القيمة المضافة للمنتج المحلي	.62
	المصادقة على شهادة منشأ لسلع الصناعية	.63
	إعادة التصدير	.64
	اصدار رخصة اقامة منشأة صناعية	.65
	اصدار رخصة تشغيل منشأة صناعية	.66
	اصدار رخصة اقامة كسارة / تشغيل محجر	.67
	اصدار رخصة تشغيل كسارة	.68
	تجديد رخصة تشغيل كسارة او محجر	.69
	متابعة شكوى على منتج محلي	.70
	فحص عينة بناءً على طلب المصنع	.71
	إعادة فحص عينة بناءً على طلب المصنع	.72
	اقلاق مواد منتهية الصلاحية	.73
	استقبال الشكاوى	.74
	سحب عينة بناءً على طالب التاجر	.75
	اعتراض وإعادة فحص عينة بناءً على طالب التاجر	.76
	اقلاق مواد غير صالحة للاستهلاك	.77

دمغ الذهب

صفحة (٨)

الرقم	اسم الخدمة	رقم الصفحة
.78	فحص ودمغ المسوغات المحلية (الذهب)	
.79	فحص ودمغ المسوغات المستوردة (الأجنبي) الواردة مباشرة عن طريق الصانع / التاجر وليس عن طريق الجمارك / المعابر الرسمية	
.80	فحص الشيشن للصاغة (عينة من سبيكة الذهب)	
.81	فحص وترقيم السبائك (الذهبية)	
.82	فحص وترقيم أجزاء المعادن الثمينة التي تدخل في مستلزمات التصنيع لأغراض أخرى غير المسوغات	
.83	فحص ودمغ المسوغات الواردة عن طريق الرقابة والتفتيش على المعادن الثمينة (المضبوطات والمحرّبات)	
.84	فحص ودمغ المسوغات الواردة من الجمارك (المعابر)	
.85	إصدار رخصة مزاولة الحرفة	
.86	اعتماد العلامة التجارية للصانع	
.87	استقبال وحل مشاكل المواطنين مع التجار (الشكاوى)	
.88	تسويق المسوغات بين محافظات الوطن الشمالية والجنوبية (الضفة والقطاع)	
.89	الرقابة والتفتيش على محلات الذهب والمجوهرات (المعارض)	
.90	الرقابة والتفتيش على مشاغل ومصانع الذهب والمجوهرات	
.91	تصدير المسوغات المحلية إلى الخارج (خارج حدود دولة فلسطين)	

إذن عمل للمستثمر الأجنبي

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: حسب الحالة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

لا يوجد

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات والوثائق المطلوبة (شخص طبيعي)

الوثائق	الإجراء
صورة عن جواز سفر المتقدم	•
صورة هوية الشريك المحلي	•

الإجراءات والوثائق المطلوبة (هيئة معنوية - شركة)

الوثائق	الإجراء
صورة عن شهادة تسجيل الشركة وعقدها ونظامها الداخلي مصدقة من البلد الأم من الجهات المعنية	•
قرار مجلس الإدارة العمل والاستثمار في فلسطين وانتداب ممثل للشركة يحمل الجنسية الفلسطينية	•
آخر ميزانية للشركة	•

تدقيق وحجز اسم شركة

(١٠)

وصف الخدمة

المدائرة: الشركات

الזמן اللازم: 30 دقيقة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 87 شيك نموذج تدقيق اسم

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
• تعبئة طلب تدقيق وحجز اسم	

TOP

تسجيل شركة مساهمة خصوصية

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 285 شيقل رسوم تسجيل
- 1 بآلاف من رأس مال الشركة
- 84 شيقل عن كل توقيع شريك في حالة التوقيع أمام مراقب الشركات

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبئة طلب تسجيل شركة	<ul style="list-style-type: none"> • تقديم ثلاثة نسخ طلب تسجيل الشركة ويوقع من قبل المؤسسين أمام مراقب الشركات أو كاتب العدل • وكالة محامي عليها طابع نقابي إذا لم تقدم من المؤسسين • ثلاثة نسخ من عقد تأسيس ونظام داخلي للشركة معد وموقع من قبل محامي وموقع من قبل المؤسسين • صور هويات الشركاء

تسجيل شركة عادية / عامة / الضفة

(١٢)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن الملزم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 493 شيقل رسوم تسجيل
- 84 شيقل عن كل توقيع شريك في حالة التوقيع أمام مراقب الشركات

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">• تعبئة ثلاثة نسخ طلب تسجيل الشركة ويوفر من قبل المؤسسين• وكالة محامي عليها طابع نقابة إذا لم تقدم من قبل المؤسسين• صور هويات الشركاء	تعبئة طلب تسجيل شركة عادية عامة

TOP

تسجيل شركة مساهمة عامة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يومين

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 285 شيقل رسوم تسجيل
- 1 بآلف رأس مال الشركة
- 84 شيقل عن كل توقيع شريك في حالة التوقيع أمام مراقب الشركات

الإجراءات والوثائق المطلوبة والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> ● تعبئة ثلاثة نسخ طلب تسجيل الشركة ويوقع من قبل المؤسسين ● وكالة محامي عليها طابع نقابة ● ثلاثة نسخ من عقد تأسيس ونظام داخلي للشركة معد وموقع من قبل محامي وموقع من قبل المؤسسين ● صور هويات الشركاء 	<ul style="list-style-type: none"> ● ملاحظة: لاتتم مباشرة العمل في الشركة إلا بعد عقد الاجتماع التأسيسي الأول للشركة ومن ثم إعطاء شهادة مباشرة العمل

تسجيل شركة أجنبية

(١٤)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 285 شيقل رسوم تسجيل
- 250 دينار رسوم عن رأس مال الشركة إذا كان رأس مال الشركة الأصلي أقل من مليون دينار و 500 دينار إذا كان رأس مال الشركة مليون فاًعلى

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراء	الوثائق
• تعبئة طلب تسجيل شركة أجنبية	تعبئة ثلاثة نسخ من طلب تسجيل الشركة ويوقع من قبل المحامي الموكل من قبل الشركة الأصلية أو المفوض المعين من قبل الشركة بموجب كتاب تفويض مصدق من السفارة الفلسطينية أو الممثلية الفلسطينية في بلد الشركة الأصلي عقد تأسيس ونظام داخلي للشركة الأصلية مصدق من السفارة الفلسطينية أو الممثلية الفلسطينية في بلد الشركة الأصلي، وإذا كانت العقود بلغة أخرى غير العربية يتم بالإضافة إلى المطلوب ترجمتها قانونية

TOP

تعديل على رأس مال للشركة المساهمة الخصوصية

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: • ثلاثة أيام في حالة الزيادة على رأس المال

• شهر في حال تخفيض رأس المال

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 173 شيقل
- 111 شيقل رسوم إصدار شهادة توزيع لرأس المال بعد التعديل
- بالإضافة إلى:
 - 1 بالألف من فرق الزيادة عن رأس مال الشركة (في حال الزيادة)
 - 173 شيقل رسوم التعديل (في حال التخفيض)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراء	الوثائق
<ul style="list-style-type: none"> • في حالة الزيادة يتم الإعلان في الجريدة لمدة يوم عمل واحد ويتم استلام التعديل بعد نشر الإعلان مباشرة • في حالة التخفيض يتم نشر ثلاث إعلانات على ثلاثة أيام متتالية يتم استلام التعديل بعد مرور شهر من تاريخ آخر إعلان 	<ul style="list-style-type: none"> • محضر اجتماع للشركة موقعاً من المساهمين يذكر فيه التعديل بزيادة رأس مال الشركة • تقديم استدعاء لمراقب الشركات بالطلوب • آخر ميزانية للشركة

تعديل رأس مال الشركة العادي العامة

(١٦)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

- الزمن اللازم: • ثلاثة أيام في حالة زيادة رأس مال الشركة
• شهر في حالة تخفيض رأس مال الشركة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 173 شيقل / رسوم التعديل
• 88 شيقل عن توزيع الزيادة على الشركاء

الإجراءات والوثائق المطلوبة	الإجراء
الوثائق	
محضر اجتماع للشركة موقعاً من المساهمين يذكر فيه التعديل بزيادة رأس مال الشركة طلب استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب شعار عدلي بالتعديل بزيادة أو بالتخفيض وتوزيع الزيادة على الشركاء في حال زيادة رأس المال	<ul style="list-style-type: none">في حالة الزيادة يتم الإعلان في الجريدة لمدة يوم عمل واحد ويتم استلام التعديل بعد نشر الإعلان مباشرةفي حالة التخفيض يتم نشر ثلاثة إعلانات على ثلاثة أيام متتالية ويتم استلام التعديل بعد مرور شهر من تاريخ آخر إعلان

TOP

تعديل على المساهمين + المفوض بالتوقيع للشركات المساهمة والعادلة العامة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

(١٧)

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 173 شيقل للشركات المساهمة
- 123 للشركات العادلة العامة

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
<p>محضر اجتماع موقع من المساهمين يذكر الوضع النهائي للشركة</p> <p>استدعاء مراقب الشركات بالطلوب</p> <p>سنادات التنازل أو البيع موقعة من المشتري والبائع أمام محامي أو شاهد أول وشاهد ثاني</p> <p>آخر ميزانية في حالة الشركة المساهمة</p>	<ul style="list-style-type: none">• تقديم الوثائق المرفقة•••

TOP

تعديل اسم شركة

(١٨)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الזמן اللازم: شهر

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- ١٧٣ شيقل رسم تعديل اسم

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
<ul style="list-style-type: none">• محضر اجتماع للشركة موقعاً من قبل المساهمين• استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب• آخر ميزانية للشركة	<ul style="list-style-type: none">• نشر إعلان في الجريدة لمدة ثلاثة أيام متتالية ويتم استلام التعديل بعد مرور شهر من تاريخ آخر إعلان

TOP

تغيير عنوان شركة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: شهر

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 173 شيقل للشركة الخصوصية وال العامة
- 123 شيقل للشركة العاديّة العامة

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
محضر اجتماع بالمطلوب موقع من المساهمين طلب استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب آخر ميزانية للشركة	<ul style="list-style-type: none"> ● إعلان في الجريدة لمدة ثلاثة أيام متتالية ويتم استلام التعديل بعد مرور شهر من آخر إعلان

تحويل نوع شركة من عاديّة عامّة إلى مساهمة خصوصية

(٢٠)

وصف الخدمة

الم دائرة: الشركات

الزمن اللازم: شهر

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 123 شيقل رسوم تعديل
- 285 رسوم تسجيل للشركة المحولة
- 1 ألف من رأس مال الشركة
- 84 شيقل عن كل توقيع شريك تدفع في حال التوقيع أمام مراقب الشركات

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<p>محضر اجتماع موقع من المساهمين يذكر فيه أسباب التحويل استدعاء مراقب الشركات بالطلوب آخر ميزانية للشركة إشعار عدلي بالتعديل بعد الموافقة على التحويل يتم إحضار أوراق جديدة للشركة من طلبات تسجيل وعقد تأسيس ونظام داخلي بنوع الشركة الجديدة ويتم تسجيلاها كأي شركة جديدة</p>	<ul style="list-style-type: none">• ثلات إعلانات متتالية في ثلاثة أيام في الجريدة• ويتم استلام الموافقة بالتحويل بعد مرور شهر من تاريخ آخر إعلان• شطب الشركة المراد تسجيلاها من سجل الشركات العاديّة

TOP

تحويل نوع الشركة من مساهمة خصوصية إلى عادية عامة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: شهر

الرسوم المطلوبة (دفع لدى البنك المعتمد)

- 173 شيقل رسوم تحويل
- 493 شيقل رسوم تسجيل
- 84 شيقل عن كل شريك في حالة التوقيع أمام المراقب

الإجراءات والوثائق المطلوبة	الإجراء
الوثائق	
محضر اجتماع موقع من المساهمين يذكر فيه أسباب التحويل استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب آخر ميزانية للشركة بعد الموافقة على التحويل يتم إحضار أوراق جديدة للشركة من طلبات تسجيل وعقد وتأسيس ونظام داخلي بنوع الشركة الجديدة ويتم تسجيلها كأي شركة جديدة	<ul style="list-style-type: none"> ● ● ● ● ● ● ثلاث إعلانات متتالية في ثلاثة أيام في الجريدة ويتم استلام الموافقة بالتحويل بعد مرور شهر من تاريخ آخر إعلان شطب الشركة المراد تحويلها من سجل الشركات المساهمة

إصدار شهادة جديدة بدل قديمة (لشركة عاديّة عامّة أو مساهمة خصوصيّة)

(٢٢)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الזמן اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 88 شيقل لشركة عاديّة عامّة لشركة عاديّة عامّة
- 111 شيقل لشركة مساهمة خصوصيّة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
• استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب	تقديم الطلب

TOP

تصديق الوثائق الخاصة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 111 شيقل: (عقد تأسيس + نظام داخلي + شهادات التسجيل) لشركة مساهمة خصوصية
- 88 شيقل: (عقد تأسيس + شهادة تسجيل) لشركة عامة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> • استدعاء مراقب الشركات بالمطلوب • آخر ميزانية للشركة المساهمة الخصوصية 	تقديم الوثائق

حجز الأسهم

(٢٤)

وصف الخدمة

الدائرة: الرقابة والتدقيق على الشركات
الزمن اللازم: ساعتين

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- لا يوجد رسوم

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
كتاب الحجز من المحكمة	استلام قرار من المحكمة المختصة

TOP

تصفية الشركة

وصف الخدمة

الدائرة: الرقابة والتدقيق على الشركات
الزمن اللازم: ساعتين

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 111 شيقل رسوم شهادة مصفي
- 173 شهادة تصفية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	• حسب قانون الشركات

وصف الخدمة

الدائرة: الرقابة والتدقيق على الشركات
الزمن اللازم: يوم عمل واحد بعد انتهاء الوضع القانوني للدمج

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- ١٧٣ شهادة دمج

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
• حسب قانون الشركات	

تسجيل شركات عادية أو عمومية في قطاع غزة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم واحد

(٢٧)

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- 20 شيقل / رسم تسجيل
- 5 دنانير او ما يعادله بالشيقل / رسم نشر في الوقائع الفلسطينية
- شيقل واحد / رسوم دمغة
- 7 شيقل / يتم تحصيل شيقل واحد عن كل من عقد التأليف وصورة البيان ومستخرج حديث للشركة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">• عقد تأليف شركة عادية / عمومية أصل عن العقد و 3 نسخ منه• نسخ من بيان تفاصيل تسجيل الشركة• صورة هويات الشركاء• عقد الإيجار / سند الملكية• رخصة من البلدية بنوع الشغل العمومي• ترخيص من بعض الجهات المختصة بمهن مرتقبة وزارات أخرى• شهادة للمؤهل العلمي للشركاء من يحملون شهادات في مجال الهندسة والطب والصيدلة والمحاسبة ... الخ	تبنة طلب لتدقيق اسم الشركة

TOP

تسجيل شركة مساهمة خصوصية محدودة في قطاع غزة

(٢٨)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يومان

الرسوم المطلوبة (دفع للدائرة المالية بالوزارة)

- ٠.٦% من رأس مال الشركة / رسوم نسبة من رأس المال
- مایعادل خمس دنانير بالشيك / رسوم نشر في الوقائع الفلسطينية
- بحد أقصى 500 شيك / رسوم تسجيل المكتب حسب الذيل الثاني من قانون الشركات لسنة 1929 / وتعديلاته
- ثلاثة شيقل عن كل نظام داخلي وشيك واحد عن عقد التأسيس وشيك عن كل مستخرج .
- ٥٠ شيك / دمغة نقابة محامين على عقد التأسيس عدد ١٠
- ١٢ شيك / دمغة إيرادات عدد ٢ بقيمة (٥٠٠ فلس لكل دمغة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبئة طلب تدقيق لاسم الشركة	<ul style="list-style-type: none">• تدقيق العقد والنظام الداخلي للشركة• طلب موجه من محامي الشركة إلى مسجل الشركات• أصل وستة نسخ من عقد التأسيس والنظام الداخلي موقع من قبل الأعضاء ومصادق من محامي نقابة المحامين• صور هويات الأعضاء• شهادة للمؤهل العلمي للشركاء من يحملون شهادات في مجال الهندسة والطب والصيدلة والمحاسبة ... الخ• موافقة المندوب السامي على تسجيل الشركة وبعد الموافقة يتم دفع الرسوم المستحقة

TOP

تسجيل شركة مساهمة عامة محدودة في قطاع غزة

(٢٩)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: ثلاثة أيام

الرسوم المطلوبة (دفع للدائرة المالية بالوزارة)

- ٠.٦٪ من رأس مال الشركة / رسوم رأس المال
- ما يعادل خمس دنانير بالشيقل / رسوم نشر في الوقائع الفلسطينية
- ٥٠٠ شيقل / رسوم تسجيل المكتب حسب التفاصيل الثاني من قانون الشركات لسنة ١٩٢٩م وتعديلاته
- ثلاثة شيقل عن كل نظام داخلي وشيقل واحد عن عقد التأسيس وشيقل عن كل مستخرج
- ١٢ شيقل / دمغة إيرادات عدد ٢ بقيمة (٥٠٠ فلس) لكل دمغة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">• طلب موجه من محامي إلى مسجل الشركات• أصل وستة نسخ من عقد التأسيس والنظام الداخلي موقع من قبل الأعضاء ومصادق من محامي ونقابة المحامين• صورة هويات الأعضاء• شهادة للمؤهل العلمي للشركاء من يحملون شهادات في مجال الهندسة والطب والصيدلة والمحاسبة...الخ• موافقة المندوب السامي على تسجيل الشركة وبعد الموافقة يتم دفع الرسوم المستحقة• منشور أو بيان يتضمن ملخص عن عقد التأسيس وأعضاء مجلس الإدارة التأسيسي• تصريح مشفوع باليمين من أحد أعضاء مجلس الإدارة	<ul style="list-style-type: none">• تعبئة طلب تدقيق لاسم الشركة

TOP

تسجيل الشركات المساهمة الأجنبية (عادية - خصوصية - عامة) في قطاع غزة

(٣٠)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يومان

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- مایعادل 5 دنانير بالشيقل / رسوم تشر في الواقع الفلسطيني
- 250 شيقل / رسوم تسجيل
- ثلاثة شيقل عن كل نظام داخلي وشيقل واحد عن عقد التأسيس وشيقل عن مستخرج

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
<ul style="list-style-type: none">• اسم الشركة بنفس اسم الشركة الأصلية	<p>شهادة تأسيس أو عقد التأسيس أو النظام الداخلي للشركة الأصلية</p> <p>آخر موازنة من الشركة الأصلية</p> <p>قائمة بأعضاء مجلس الإدارة في الشركة الأصلية</p> <p>اسم الشخص المفوض في غزة لقبول التبليغ نيابة عن الشركة وتعيين محامي في غزة</p> <p>نسخه مصدقه من سند الوكالة الذي يفوض شخصاً مقيماً في فلسطين للقيام ب أعمال و التبليغ عن الشركة</p> <p>صورة هوية الشريك المفوض</p> <p>ويتم ترجمة عقود الشركة ونظمها الداخلي إلى اللغة العربية ومصادق عليها من الجهات المختصة.</p>

TOP

إجراءات التعديلات على الشركات المسجلة في قطاع غزة

تعديل الشركات العادية العمومية

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- ما يعادل 5 دنانير بالشيقل / رسوم نشر في الواقع الفلسطيني
- 2.5 شيقل / رسوم تعديل
- شيقل لكل نسخة / عن عقد التعديل وبيان التعديل والمستخرج

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
عقد تعديل تفاصيل شركة عادية / عمومية أصل وثلاثة نسخ بيان التعديل التفاصيل من 3 نسخ صورة هوية الشريك ، أو الشركاء الجدد رخصة بلدية بالحرفة الجديدة من دائرة الحرف والمهن بيان التعديل التفاصيل من 3 نسخ بيان التعديل التفاصيل من 3 نسخ عقد إيجار / سند ملكية	<ul style="list-style-type: none"> • تعبئة طلب التعديل على ادخال أو انسحاب شريك / شركاء • التعديل في نوع الحرفة • التعديل في عنوان الشركة أو حق التوقيع واسم الشركة

تعديل الشركات المساهمة الخصوصية في قطاع غزة

(٣٢)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- 2.5 شيقل / سند تحويل الأسهم
- 5. شيقل / ثبيت قرار
- شيقل واحد / قرار مجلس الإدارة او الهيئة العامة للمساهمين
- مایعادل 5 دنانير بالشيقل / رسم نشر في الواقع الفلسطيني
- شيقل واحد / تغيير عنوان الشركة
- 0.001% من زيادة رأس مال الشركة
- شيقل واحد لكل نسخة / عن مستخرج أو شهادة تعديل

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تحويل اسهم	<ul style="list-style-type: none">● طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة● محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص وسند او سندات التحويل● صورة هوية العضو الجديد● طلب انضمام من العضو الجديد إلى رئيس مجلس الإدارة وذلك في حالة دخول عضو جديد● يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومختم بختم الشركة
إعادة تشكيل مجلس ادارة	<ul style="list-style-type: none">● طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة● محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص● يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومختم بختم الشركة
تغيير عنوان او مركز الشركة	<ul style="list-style-type: none">● طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة● محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص● يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومختم بختم الشركة● عقد ايجار / سند الملكية للعنوان الجديد

<ul style="list-style-type: none"> • موافقة المحكمة المختصة على اضافة او حذف الغايات • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة • موافقة المندوب السامي 	<p>اضافة غايات او حذف غايات للشركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة. 	<p>تعديل مواد في النظام الداخلي للشركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة • اعلان بزيادة راس المال من محامي الشركة ويوقع عليه رئيس مجلس الادارة 	<p>زيادة راس مال الشركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • موافقة المحكمة على تخفيض راس المال • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة • اعلان بتحفيض راس المال من محامي الشركة ويوقع عليه رئيس مجلس الادارة • موافقة المندوب السامي 	<p>تحفيض راس مال الشركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • تعبيئ نموذج تدقيق لاسم الشركة • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة 	<p>تغيير اسم الشركة</p>
<ul style="list-style-type: none"> • طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة • محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص • يكون المحضر موقع من جميع الأعضاء ومصادق عليه من محامي الشركة ويكون المحضر على ورق الشركة ومحظوظ بختم الشركة • اعلان بتحويل العملة موقع من قبل رئيس مجلس الادارة ومصادق عليه من قبل المحامي • نشرة سلطة النقد بقيمة العملة في وقت تسجلها 	<p>تحويل راس مال الشركة من عملة الى عملة اخرى</p>

تعديل الشركات المساهمة العامة المحدودة في قطاع غزة

(٣٤)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- ٠.٦% من رأس مال الشركة / رسوم نسبة من رأس المال
- مایعادل خمس دنانير بالشيقل / رسوم نشر في الوقائع الفلسطينية
- بحد أقصى ٥٠٠ شيقل / رسوم تسجيل المكتب حسب الدليل الثاني من قانون الشركات لسنة ١٩٢٩ / وتعديلاته
- ثلاثة شيقل عن كل نظام داخلي وشيفل واحد عن عقد التأسيس وشيفل عن كل مستخرج .
- ٥٠ شيقل / دمغة نقابة مهامين على عقد التأسيس عدد ١٠
- ١٢ شيقل / دمغة إيرادات عدد ٢ بقيمة (٥٠٠ فلس لكل دمغة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
محضر اجتماع الهيئة العامة للمساهمين بجلسة غير عادية بحيث يكون النصاب القانوني لصحة الإنعقاد هذا الاجتماع هو ٧٥%	أي تعديل في الشركة المساهمة العامة سواء كان التعديل في مواد من النظام الداخلي أو زيادة راس المال الشركة أو تعيين اعضاء مجلس الإدارة جديد أو إضافة غاية إلى غايات الشركة

TOP

**تعديل الشركات الأجنبية (عادية - مساهمة خصوصية وعامة)
في قطاع غزة**

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الזמן اللازم: يوم واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

3 شيقل / رسوم تعديل

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
• محضر اجتماع من الشركة الاصلية موقعاً من جميع الأعضاء ومصادق عليه حسب الأصول .	

إجراءات شطب الشركات العادية في قطاع غزة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يوم واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- 2.5 شيقل / رسوم شطب
- مایعادل 5 دنانير بالشيقل / رسم نشر في الوقائع الفلسطينية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">• طلب حل شركة عادية / عمومية مقدم من الشركاء إلى مسجل الشركات	<ul style="list-style-type: none">• تعبئة طلب حل شركة عادية / عمومية• حضور جميع الشركاء إلى مكتب مسجل الشركات للتوقيع على حل الشركة أو يتم التوقيع أمام محامي ويصادق عليه

إجراءات تصفية الشركة المساهمة الخصوصية في قطاع غزة

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يومين

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

- مایعادل 5 دنانير بالشيقل / رسم نشر في الوقائع الفلسطينية
- شيقل واحد / قرار هيئة عامة للمساهمين
- نصف شيقل / تثبيت قرار

الإجراءات والوثائق المطلوبة	الإجراء
الوثائق	
<ul style="list-style-type: none"> ● طلب مقدم إلى مسجل الشركات من محامي الشركة لتبلغه بالإجراء المطلوب ● محضر اجتماع للهيئة العامة للمساهمين لاتخاذ قرار خاص بتصفية الشركة ويعين مصفي للشركة ● يجب على المصفي ابلاغ مسجل الشركات خلال 21 يوم من تعينه ● إعلان في جريدة يومية لإبلاغ العموم بشأن التصفية ● يقوم المصفي القانوني بدوره بإجراء تقرير يبين ما للشركة من حقوق وما عليها من التزامات 	

إجراءات تصفية الشركة الأجنبية (عادية وخصوصية وعامة) في قطاع غزة

(٣٨)

وصف الخدمة

الدائرة: الشركات

الزمن اللازم: يومين

الرسوم المطلوبة (تدفع للدائرة المالية بالوزارة)

5 دنانير أو ما يعادلها بالشيقل / رسم نشر في الوقائع الفلسطينية / تحصلها الدائرة المالية في الوزارة

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">كتاب موجه من الشركة الأم إلى مسجل الشركات بغزة موقّع من جميع أعضاء الشركة ومصادق عليه حسب الأصولاعلان بالجريدة لبلاغ العموم بشأن الشطب	

TOP

اياد علامة تجارية

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الזמן اللازم: يومان / الضفة الغربية

الזמן اللازم: ثلاثة أيام / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 53 دينار أردني في الضفة الغربية
- 225 شيقل في قطاع غزة / لدى مقر الوزارة بالدائرة المالية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
<ul style="list-style-type: none"> • شهادة تسجيل الشركة وشهادة بالمضمون بالتوقيع عن الشركة او اثبات الشخصية للفرد • اربع صور للعلامة التجارية بالضفة وثمانيني صور للعلامة التجارية في غزة • في حال تعبئة طلب بواسطة وكيل يتوجب ارفاق وكالة قانونية 	تعبئة طلب تسجيل

نشر علامة تجارية

(٤٠)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
الزمن اللازم: (حسب القانون)

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

35 شيقل في قطاع غزة
(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

35 شيقل في الضفة الغربية
(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	دفع أجرة النشر

TOP

الاعتراض على علامة تجارية

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 6 أشهر / الضفة الغربية

الزمن اللازم: 6 أشهر / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 42 دينار أردني في الضفة الغربية
- 180 شيقل في قطاع غزة لدى مقر الوزارة بالدائرة المالية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
نسختين من لائحة الاعتراض وكالة قانونية مصدقة البيانات المؤيدة لطلب المعترض مشفوعة باليدين يقدم المعترض عليه نسختين عن اللائحة الجوابية البيانات المؤيدة لطالب التسجيل مشفوعة باليدين	<ul style="list-style-type: none"> ● تقديم الاعتراض

تسجيل علامة تجارية

(٤٢)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 30 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

١٦٩ شيقل في قطاع غزة
(تدفع في حساب الوزارة بالدائرة المالية)

٤٠ دينار في الضفة الغربية
(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	• دفع رسوم التسجيل

TOP

التفتيش في سجل العلامات التجارية

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
 الزمن اللازم: 60 دقيقة / الضفة الغربية
 الزمن اللازم: يومان / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 53 دينار أردني في الضفة الغربية
- 225 شيقل في قطاع غزة لدى مقر الوزارة بالدائرة المالية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	تقديم طلب التحري

تجديد تسجيل علامة تجارية

(٤٤)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 20 دقيقة / الضفة الغربية

الزمن اللازم: 20 دقيقة / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

في الضفة الغربية

63 دينار أردني ■

16 دينار اردني غرامة بعد انتهاء مدة التسجيل ■

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
<ul style="list-style-type: none">تعبئة طلب التجديدنشر التجديد في الجريدة الرسميةفي حال انتهاء مدة التسجيل يرسل المسجل اشعار إلى مالك العلامة يعلمه بضرورة دفع رسم التجديد قبل شهرين من انتهاء مدة التسجيل	<ul style="list-style-type: none">وكالة قانونية في حال تعبئة طلب بواسطة وكيل

TOP

نقل ملكية علامة تجارية

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
الزمن اللازم: 30 دقيقة، الضفة الغربية / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

في القطاع غزة	في الضفة الغربية
■ 169 شيقل اذا قدم الطلب خلال 6 اشهر من تاريخ سند نقل الملكية	■ 40 دينار اردني اذا قدم الطلب خلال 6 اشهر من تاريخ سند نقل الملكية
■ 337 شيقل اذا قدم الطلب بعد ستة اشهر من تاريخ نقل الملكية	■ 80 دينار اردني اذا قدم الطلب بعد ستة اشهر من تاريخ نقل الملكية

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية) (تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تقديم طلب نقل ملكية	<ul style="list-style-type: none"> ● الطلب المشترك موقعاً من المحييل والمحال اليه ● سند نقل الملكية مصدق حسب الاصول

نشر اعلان بنقل الملكية في الجريدة الرسمية

تغيير اسم مالك العلامة التجارية

(٤٦)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 30 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

169 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

40 دينار أردني في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تقديم طلب تغيير الاسم	<ul style="list-style-type: none">مستخرج سجل تجاري يثبت التغيير مصدق حسب الأصولوكالة قانونية في حال تعبئة طلب بواسطة وكيل

TOP

تغيير عنوان مالك العلامة

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
الزمن اللازم: 30 دقيقة / الصفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

35 شيقل في قطاع غزة (تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)	40 دينار أردني في الصفة الغربية (تدفع في حساب الوزارة)
---	---

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
• وكالة جديدة بالعنوان الجديد مصدقة إذا لم تكن الوكالة الأصلية تحوله بـتغيير العنوان	تقديم طلب تغيير العنوان

وصف الخدمة

(٤٨)

يحق مالك العلامة التجارية أن يطلب شهادة من يهمه الامر لاستعمالها في إجراءات قانونية او تغيير ذلك .

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الזמן اللازم: 30 دقيقة / الضفة الغربية

الזמן اللازم: 60 دقيقة / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

40 دينار أردني في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

35 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تقديم طلب حصول على شهادة من يهمه الامر	• وكالة قانونية اذا كان الطلب مقدم من قبل وكيل او محام

إصدار صورة طبق الأصل

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 15 دقيقة / الضفة الغربية

الزمن اللازم: 15 دقيقة / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

35 شيقل في قطاع غزة
(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

8 دنانير في الضفة الغربية
(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات الوثائق المطلوبة

الوثائق

الإجراء

- وكالة قانونية إذا كان الطلب مقدم بواسطة وكيل أو محام

تقديم طلب للحصول على صورة طبق الأصل

اضافة او تغيير في العلامة التجارية

(٥٠)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 60 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

196 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

40 دينار اردني في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
اربع صور للعلامة الجديدة	<ul style="list-style-type: none">تعبئة نموذج طلب تعديلفي حال الموافقة ينشر التغيير في الجريدة الرسمية

TOP

ايادع براءة اختراع

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
 الزمن اللازم: الضفة الغربية 7 أيام (الوثائق مكتملة)
 الزمن اللازم: قطاع غزة 3 شهور(الوثائق مكتملة)

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

20 شيقل في قطاع غزة
 (تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

135 شيقل في الضفة الغربية
 (تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> نموذج التصريح المشفوع بالقسم نموذج مواصفات الاختراع يجب ان يكون اسم الاختراع علمياً نموذج النشر باللغتين العربية والإنجليزية الرسومات التوضيحية على ورق ابيض A4 من جهة واحدة شهادة تسجيل الشركة اذا كان الطالب هيئة معنوية ، او اثبات الشخصية للأفراد وكالة قانونية اذا كان الطلب مقدم بواسطة وكيل او محام 	تقديم طلب تسجيل اختراع

نشر براءة الاختراع في الجريدة الرسمية

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية
الزمن اللازم: (حسب القانون)

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

35 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

35 شيقل في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	• دفع أجرة النشر

الاعتراض على طلب منح براءة اختراع

وصف الخدمة

يحق لأي شخص الإعتراض على طلبات منح البراءة المقدمة ويكون ذلك خلال شهرين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية أو خلال اية مدة اخرى يحددها المسجل .

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 4 شهور / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

في قطاع غزة

- شواقل عن الإعتراض
- شواقل عن سماع الاعتراض من المسجل يوقعه كل من الطالب والمعترض عليه
- (تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

في الضفة الغربية

- 35 شيقل عن الإعتراض
- 68 شيقل عن سماع الاعتراض من المسجل يوقعه كل من الطالب والمعترض عليه
- (تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> ● لائحة دعوى الإعتراض يجب ان تقدم على نسختين ● وكالة قانونية ومصدقة لمحام مزاول 	<ul style="list-style-type: none"> ● تقديم طلب اعتراض

ختم الإمتياز أو البراءة

(٥٤)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الזמן اللازم: 20 دقيقة / الضفة الغربية

30 دقيقة / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

5 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

35 شيقل في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none">تقديم طلب ختم البراءةدفع رسوم ختم البراءة

TOP

تمديد براءة الاختراع

وصف الخدمة

(٥٥)

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 20 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

في قطاع غزة

25 شيقل قبل انتهاء السنة الرابعة من تاريخ انتهاء الإختراع

45 شيقل قبل انتهاء السنة الثامنة من تاريخ انتهاء الإختراع

65 شيقل قبل انتهاء السنة الثانية عشرة من تاريخ انتهاء الإختراع

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

في الضفة الغربية

225 شيقل قبل انتهاء السنة الرابعة من تاريخ انتهاء الإختراع

390.50 شيقل قبل انتهاء السنة الثامنة من تاريخ انتهاء الإختراع

358 شيقل قبل انتهاء السنة الثانية عشرة من تاريخ انتهاء الإختراع

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبئة طلب تمديد البراءة	في حال تعذرها طلب بواسطة وكيل يتوجب ارفاق وكالة قانونية

تسجيل رسم او نموذج صناعي

(٥٦)

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الזמן اللازم: 7 أيام / الضفة الغربية

الזמן اللازم: 7 أيام / غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

2.5 شيقل في قطاع غزة

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

23.5 شيقل في الضفة الغربية

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبئة طلب رسم أو نموذج صناعي	<ul style="list-style-type: none">الرسوم التوضيحية للرسم او النموذج الصناعي أو الصور فوتوغرافيةنموذج النشرشهادة تسجيل الشركة او المؤسسة ، اثبات الشخصية للافرادفي حال تعبئة طلب بواسطة وكيل يتوجب تقديم وكالة قانونية

TOP

تمديد حق الطبع لرسم أو نموذج صناعي

وصف الخدمة

الدائرة: تسجيل الملكية الصناعية

الزمن اللازم: 20 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (دفع لدى البنك المعتمد)

في الضفة الغربية

٦٨- شيك عن تمديد حق طبع الرسم بمقتضى الفقرة (٢) من المادة (٣٣) من القانون
٦٩- شيك عن تمديد حق طبع الرسم بمقتضى الفقرة (٢) من المادة (٣٣) من القانون

169 شيكـل عن تمديد حق طبع الرسم بمقتضى الفقرة (3) من المادة (33) من القانون (3) من المادة (33) من القانون

(تدفع في مقر الوزارة بالدائرة المالية)

(تدفع في حساب الوزارة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
• في حال تعبئة طلب بواسطة وكيل يتوجب ارفاق وكالة قانونية	تعبئة طلب تمديد حق الطبع

TOP

تسجيل وكيل تجاري

(٥٨)

وصف الخدمة

الدائرة: مدير عام الملكية الفكرية

الزمن اللازم: 30 دقيقة / الضفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

100 دينار أردني

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">صورة عن شهادة وعقد التأسيس ونظام الشركةبراءة ذمة من ضريبة الدخل ودائرة القيمة المضافةرخصة مهن من دائرة ضريبة الأموالبطاقة عضوية في الغرفة التجارية	<ul style="list-style-type: none">•••• <p>تعبئة طلب وكيل تجاري</p>

ملاحظة: الوكيل بحاجة أيضاً للحصول على شهادة سجل تاجر من وزارة الاقتصاد

TOP

تسجيل وكالة تجارية

وصف الخدمة

(٥٩)

يشترط أن يكون مسجلاً كوكيل تجاري

الدائرة: مدير عام الملكية الفكرية

الزمن اللازم: 30 دقيقة / الصفة الغربية + غزة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

50 دينار أردني

الإجراءات والوثائق المطلوبة والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
عقد وكالة تجارية مصدق من الغرفة التجارية والسفارة الفلسطينية من بلد المنشأ	تعبئة طلب وكالة تجارية موقعة

اسم تجاري

(٦٠)

وصف الخدمة

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

105 دينار أردني

• عند تعبئة تسجيل طلب: 65 دينار

• عند استلام الشهادة: 40 دينار

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">شهادات تسجيل الشركة أو شهادة سجل تاجر للأفرادعقد إيجار للشركة (المحل)رخصة حرف وصناعاترخصة مهن من دائرة ضريبة الأمواللها عضوية غرفة تجارية	تعبئة طلب اسم تجاري وموقع

TOP

إصدار شهادة سجل التجار (الأفراد)

وصف الخدمة

على أن يكون مسجل اسم تجاري

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: 30 دقيقة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

لا يوجد

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> نموذج احتراف التجارة معها طلب معد لسجل التجارة عقد إيجار للمنشأة صورة هوية 	<ul style="list-style-type: none"> ● ● ● ● <p>تعبئة طلب</p>

إصدار بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الأفراد"

(٦٢)

وصف الخدمة

تم إصدار بطاقة تعامل بالتجارة خارجية للأفراد في مقر الوزارة خلال ساعة من استلامها من الفروع وتسلم للطرف الآخر الذي يدوره يقوم بانجازها خلال أسبوعين
الدائرة: تسهيل التجارة
الزمن اللازم: ساعة واحدة
المكان: مقر الوزارة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاني

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
براءة ذمة من القيمة المضافة	●
سجل تجاري	●
ثلاث صور للهوية	●
	تقديم الطلب

TOP

إصدار بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الشركات"

وصف الخدمة

تم إصدار الخدمة في مقر الوزارة خلال ساعة من استلامها من الفروع وتسلم للطرف الآخر الذي يدوره يقوم بإنجازها خلال أسبوعين

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق للشركات	الإجراء
ثلاث صور عن شهادة تسجيل الشركه	•
ثلاث صور عن طلب تسجيل الشركه	•
براءة ذمه من القيمه المضافه	•
	تقديم الطلب

رخصة استيراد

وصف الخدمة

إصدار رخصة استيراد للسلع التي تحتاج إلى رخصة حسب كتاب التعرفة، وتم الخدمة في مقر الوزارة خلال ساعة من استلامها من الفروع وتسلم إلى صاحب العلاقة عند استلامها من الطرف الآخر
الدائرة: تمويل التجارة
الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
فاتورة أوليه	•
الموافقات اللازمه حسب السلعه	•

تعينة طلب الاستيراد

TOP

إصدار رخصة استيراد للسلع المندرجة تحت القوائم الساعية والكوتا

وصف الخدمة

تتم الخدمة بعد أسبوع من استلامها في مقر الوزارة وإقرار اللجنة الخاصة بالكوتا وتسلم إلى صاحب العلاقة بعد استلامها من الطرف الآخر

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: أسبوع

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاني

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
إرفاق فاتورة شراء	تقديم طلب استيراد
شهادة مطابقة للمواصفات من بلد المنشأ	
براءة ذمة من القيمة المضافة	
تعهد بعدم بيع السلع إلا في مناطق السلطة الوطنية	تبليغ رخصة استيراد حسب الكمية الممنوحة من لجنة الكوتا
مواصفات فلسطينية خاصة بالأسمنت المصري	
موافقة الصحة	

تحرير كفالة بنكية

وصف الخدمة

تحرير كفالة بنكية للسلعة المحجوزة على المعابر التجارية، وتم الخدمة خلال ساعتين من استلامها من الفروع

الدائرة: تسييل التجارة

الזמן اللازم: ساعتين

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none">فاتورة تجاريةقائمة التعبئةالبيان الجمركيالميم بيت 72 (مخالفة جمركية)نسخة من الكفالة البنكيةعينة عن الوسم التجاريبوليصة الشحنموافقة المواصفات الفلسطينية	<ul style="list-style-type: none">•••••••• <p>تقديم طلب تحرير كفالة</p>

بطاقة مستورد معروف "الأحذية والملابس"

وصف الخدمة

تم الخدمة خلال يوم واحد من استلامها من المكاتب الفرعية

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> • بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية • براءة ذمة من ضريبة القيمة المضافة • شهادة عضوية بالغرفة التجارية • إقرار وتعهد بالالتزام بالمواصفات والتعليمات الفنية الازامية الفلسطينية • رخصة حرف ومهن من البلدية • البيانات الجمركية عن آخر سنة استيراد 	تقديم الطلب

المصدر الزراعي غير المسجل في دائرة الجمارك

وصف الخدمة

المصادقة على شهادة المنشأ المصدر الزراعي غير المسجل في دائرة الجمارك

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

لدى الغرفة التجارية فقط

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
شهادة من وزارة الزراعة تثبت بأن المنتج فلسطيني	مراجعة وزارة الزراعة
الحصول على فاتورة أصولية باسم المركز الزراعي	استصدار فاتورة من مركز التسويق التجاري
تسليم بيانات التصدير السابقة لدى الجمارك	ختم دائرة الجمارك على الفاتورة استصدار شهادة مناً من الغرفة التجارية مصادقة وزارة الاقتصاد الوطني على شهادات المنشأ

المصدر الزراعي المسجل في دائرة الجمارك

وصف الخدمة

المصادقة على شهادة منشأ للمصدر الزراعي المسجل في دائرة تسهيل التجارة

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

لدى الغرفة التجارية فقط

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> • ابراز فاتورة أصولية • شهادة من وزارة الزراعة تثبت بأن المنتج فلسطيني • تسليم بيانات التصدير للشحنات السابقة • ختم دائرة الجمارك على صورة الفاتورة 	<ul style="list-style-type: none"> • مراجعة وزارة الزراعة
	<ul style="list-style-type: none"> • الحصول على شهادة منشأ من الغرفة التجارية ويصدق عليها في وزارة الاقتصاد الوطني

المصادقة على نموذج حساب تكاليف القيمة المضافة للمنتج المحلي

(٧٠)

وصف الخدمة

المصادقة على نموذج حساب تكاليف القيمة المضافة للمنتج المحلي بعد دراسته للتأكد من صحة المعلومات والاجابة على أي استفسار بخصوصه.

الدائرة: التنمية الصناعية

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
نموذج حساب تكاليف القيمة المضافة للمنتج المحلي	<ul style="list-style-type: none">يقوم المصنع بتبعة النموذج المعد لذلكيتم التأكد من الوضع القانوني للمصنعتتم دراسة النموذج المرفق، والتأكد من المعلوماتتم المصادقة على النموذج عند التأكد من صحة المعلومات

TOP

المصادقة على شهادة منشأ للسلع الصناعية

وصف الخدمة: المصادقة على شهادة منشأ للسلع الصناعية

(٧١)

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<p>نموذج حساب تكاليف المنتج المحلي من دائرة التنمية الصناعية (يجب ان تكون النسبة 40% فاكثر) فاتوره اصوليه مختومة من الجمارك بيان التعبئه تسليم بيانات التصدير السابقة مصادقة الغرفة التجارية الموافقات الالزامية حسب السلعة</p> <ul style="list-style-type: none">●●●●●●	تقديم شهادة منشأ مصادقة من الغرفة التجارية

TOP

إعادة التصدير

(٧٢)

وصف الخدمة

الدائرة: تسهيل التجارة

الزمن اللازم: ساعة واحدة

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبئة نموذج إعادة تصدير	<ul style="list-style-type: none">تقديم البيانات الجمركية للسلع التي تم استيرادها من الخارجتقديم فواتير المقاصلة للمركبات التي تم شرائها من إسرائيل مرفقة برخصة سارية المفعولبراءة ذمة من القيمة المضافة والجماركفاتورة تجارية للبضائع المنوي إعادة她的مصادقة الغرفة التجاريةموافقة وزارة المواصلات في حالة المركباتصورة عن تسجيل الشركة وبيان المفوضين بالتوقيع

TOP

اصدار رخصة اقامة منشأة صناعية

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة التراخيص الصناعية

الזמן اللازم: 21 يوماً

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

- 100 شيقل للمصانع الجديدة
- 200 شيقل للمصانع القائمة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
نسخة من خارطة الموقع / المساحة أو رخصة البناء	●
صورة عن شهادة تسجيل الشركة	●
صورة عن اثبات الملكية او عقد ايجار مصدق	●
صورة عن السجل التجاري للمنشأة الفردية	●
تعبئة طلب ترخيص منشأة صناعية	

إصدار رخصة تشغيل منشأة صناعية

(٧٤)

وصف الخدمة

إصدار رخصة تشغيل منشأة صناعية للمنشآت الحاصلة على رخصة إقامة

الدائرة: دائرة التراخيص الصناعية

الزمن اللازم: يوم عمل واحد بعد استلامها من الفروع

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

١٠٠ شيقل

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	تعبئة طلب حصول على رخصة تشغيل

TOP

اصدار رخصة اقامة كسارة / تشغيل محجر

وصف الخدمة

اصدار رخصة لاقامة كسارة او تشغيل محجر المراد اقامتها في مناطق سيطرة السلطة الوطنية الفلسطينية

الدائرة: دائرة التراخيص الصناعية

الזמן اللازم: 21 يوم عمل

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

100 شيقل رسوم اقامة كسارة

رسوم استغلال الارض للمحاجر حسب المساحة وفقا للجدول التالي

16	15	14	13	12	11	10	9	8	7	6	5	4	3	2-1	دونم
1545	1483	1421	1359	1297	1235	1173	1099	1025	951	877	803	729	655	581	شيقل
	30	29	28	27	26	25	24	23	22	21	20	19	18	17	دونم
	2413	2351	2289	2227	2165	2103	2024	1979	1917	1855	1793	1731	1669	1607	شيقل

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
<ul style="list-style-type: none"> نسخة من خارطة الموقع / المساحة صورة عن شهادة تسجيل الشركة صورة عن اثبات الملكية لصاحب الارض عقد ايجار مصدق في حال الارض مستأجرة صورة عن شهادة تسجيل تاجر للمنشأة الفردية 	تعبئة طلب ترخيص منشأة صناعية

إصدار رخصة تشغيل كسارة

(٧٦)

وصف الخدمة

إصدار رخصة تشغيل كسارة للكسارات الحاصلة على رخصة إقامة

الدائرة: دائرة التراخيص الصناعية

الزمن اللازم: يوم عمل واحد بعد استلامها من الفروع

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

رسوم استغلال الأرض حسب المساحة وفقاً للجدول التالي

دونم	شيقل																		
1545	1483	1421	1359	1297	1235	1173	1099	1025	951	877	803	729	655	581	517	443	370	296	222
30	29	28	27	26	25	24	23	22	21	20	19	18	17	16	15	14	13	12	11
2413	2351	2289	2227	2165	2103	2024	1979	1917	1855	1793	1731	1669	1607	1545	1483	1421	1359	1297	1235

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق

الإجراءات

تعبئة طلب حصول على رخصة تشغيل

TOP

تجديـد رخصـة تشـغيل كـسارة أو مـحـجر

وصف الخدمة

إصدار تجديـد رخصـة تشـغيل كـسارة أو مـحـجر الحاصلة عـلـى رخصـة تشـغيل منـتهـيـة الصـلاـحـيـة

الدائرة: دائرة التراخيص الصناعية

الزمن اللازم: يوم عمل واحد بعد استلامها من الفروع

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

رسوم استغلال الأرض حسب المساحة وفقاً للجدول التالي

دونم	شيكـل
1545	1483
30	29
2413	2351

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تعبـة طـلب تـجـديـد رـخصـة تشـغـيل منـشـأـة	

وصف الخدمة

متابعة أي شكوى تتعلق بمنتجات المصانع المحلية

الدائرة: التنمية الصناعية

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none"> • يتم تقديم الشكوى • يتم التحرر على المنتج المشتكى عليه في المصنع
نتائج الفحوصات كتاب خطى من المصنع بطلب إعادة الفحص	<ul style="list-style-type: none"> • في حالة رسوبي العينة، من حق المصنع طلب إعادة الفحص في مختبر معتمد آخر • في حال رسوبي العينة مره أخرى يتخذ قرار بتشكيل لجنة إتلاف من الجهات المعنية

فحص عينة بناءً على طلب المصنع

وصف الخدمة

(٧٩)

طلب المصنع فحص مواد معينة للتأكد من مطابقتها للتعليمات الفنية الإلزامية والمواصفة الفلسطينية

الدائرة: التنمية الصناعية

الזמן اللازم: يومين والنتيجة حسب نوع الفحص

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none">• يتقدم المصنع بطلب لإجراء فحص على مادة أو عدة مواد• تتم زيارة المصنع لسحب العينة• بعد إجراء الفحوصات الالزمة يتم إبلاغ المصنع بالنتيجة والتقييم الفني بعد دفع المستحقات الالزمة

إعادة فحص عينة بناءً على طلب المصنع

(٨٠)

وصف الخدمة

طلب المصنع إعادة فحص عينة وذلك لاعتراضه على نتيجة الفحص

الدائرة: التنمية الصناعية

الزمن اللازم: يومين ونتيجة العينة حسب الفحص

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none">يتقدم المصنع باعتراض على نتيجة الفحص ويعبا النموذج الخاص بذلكتوقيع المصنع على تعهد بتغطية رسوم الفحوصات، وقبول ما يترتب من إجراءاتإبلاغ المصنع بنتيجة الفحص والتقييم، بعد دفع المستحقات

TOP

اتلاف مواد منتهية الصلاحية

وصف الخدمة

الدائرة: التنمية الصناعية

الזמן اللازم: يومين

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجاناً

طريقة دفع الرسوم

الوثائق والإجراءات المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
	<ul style="list-style-type: none"> يتقدم المصنع بطلب اتلاف إلى مكتب الوزارة في المحافظة المعنية. يقوم قسم التنمية الصناعية في المكتب بالمحافظة بإرسال كتاب رسمي إلى المالية بكمية المادة المختلفة حتى يستفيد المصنع من الخصم الضريبي.

استقبال الشكاوى

(٨٢)

وصف الخدمة

الدائرة: حماية المستهلك

الزمن اللازم: حسب ذوع الشكوى

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

مجانا

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	تم تعبئة نموذج الشكوى

TOP

سحب عينة بناءً على طلب التاجر

وصف الخدمة

قيام التاجر بإبلاغ الوزارة بأنه هناك بضاعة يود التأكد من مطابقتها للمواصفة وصلاحياتها للاستهلاك الآدمي
الدائرة: دائرة حماية المستهلك
الزمن اللازم: حسب نوع الفحص المطلوب

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

حسب نوع الفحص

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none"> ● تقديم طلب خطى للإبلاغ عن مواد يراد فحصها

اعتراض وإعادة فحص عينة بناءً على طلب التاجر

(٨٤)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة حماية المستهلك
الزمن اللازم: حسب نوع الفحص المطلوب

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)
حسب نوع الفحص

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
	تقديم طلب خطى للإبلاغ عن مواد يراد إعادة فحصها

TOP

اتلاف مواد غير صالحة للاستهلاك

وصف الخدمة

اتلاف بضاعة بناءً على طلب التجار

الدائرة: حماية المستهلك

الزمن اللازم: يوم عمل واحد بشرط التنسيق مع الجهات الأخرى

الرسوم المطلوبة (تدفع لدى البنك المعتمد)

لا يوجد

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
كشف بالكميات	<ul style="list-style-type: none"> ● الإبلاغ عن مواد للاتلاف

فحص ودمغ المصوغات المحلية (الذهب)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

1. رسوم الفحص الأولى: مجاناً
 2. رسوم الدمغ = أ - دمغ بالوزن - 50 دينار / 1 كغم من المصوغات بـ دمغ بالقطعة - 0.25 دينار / قطعة وزنها أقل من (5) غم
 3. رسوم ضريبة القيمة المضافة = تحسب حسب الفئة للمصاغ كما يلي:
المصوغات المصنفة من فئة (أ) - الرسوم = 67 دينار / 1 كغم
المصوغات المصنفة من فئة (ب) - الرسوم = 93 دينار / 1 كغم
المصوغات المصنفة من فئة (ج) - الرسوم = 145 دينار / 1 كغم
المصوغات المصنفة من فئة (د) - الرسوم = 247 دينار / 1 كغم (على الجودة)
 4. في حالة عدم مطابقة نتائج الفحص للعيار القانوني المصرح به من قبل الصانع / التاجر في إقرار علم الوزن يتم دفع الرسوم بناءً على نتائج الفحص والعيار الناتج منه ويدفع صاحب البضاعة الرسوم حسب المرفق:
 1. طلب إعادة الفحص للعينات - 7 دنانير / إعادة
 2. طلب استرداد البضاعة - 25 دينار / 1 كغم
 3. طلب تكسير البضاعة - 3 دنانير عن كامل الكمية
- ملاحظة:** في حالة ثبات عدم مطابقة العيار للعيار المصرح به لا يتم دمغ المصاغ بل يتم استرداده أو تكسيره إلا في حالة طلب الصانع أو التاجر لدمغ المصاغ بالعيار الأقل وبما يتنااسب مع القانون رقم 5 لسنة 1998

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تسليم المصوغات من التاجر	<ul style="list-style-type: none">• إقرار علم الوزن الموقع من الصانع / التاجر• استلام سند ايداع المشغولات

	تعبئة نموذج طلب إعادة الفحص
	تعبئة طلب استيراد
سندا لایدعا البنکي وفیش لایدعا (یستلمها متلقی الخدمة من الدائرة)	تقديم طلب تكسير المصوغات

تسليم الصانع / التاجر لكل من:

● سندا لایدعا المشغولات

● سندا لایدعا البنکي

● فیش لایدعا البنکي

● التوقيع والاقرار باستلام المصوغات على سندا لایدعا المشغولات

استلام المصوغات من الدائرة (بعد دفع الرسوم المترتبة على المصوغات)

فحص ودفع المصوغات المستوردة (الأجنبي) الواردة مباشرة عن طريق الصانع / التاجر وليس عن طريق الجمارك / المعابر الرسمية

(٨٨)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن الملزم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

1. رسوم الفحص الأولى: مجاناً
2. رسوم الدمغ = أ. دمغ بالوزن - 50 دينار / 1 كغم من المصوغات
ب. دمغ بالقطعة - 0.25 دينار / قطعة وزنها أقل من (٥) غم
3. رسوم ضريبة القيمة المضافة = 600 دينار / ١كغم من المصوغات
4. في حالة عدم مطابقة نتائج الفحص للعيار القانوني المصرح به من قبل الصانع / التاجر في إقرار علم الوزن يتم دفع الرسوم بناءً على نتائج الفحص والعيار الناتج عنه ويدفع صاحب البضاعة الرسوم كما ورد سابقاً في فحص ودفع المصوغات المحلية من حيث الرسوم والإجراءات

ملاحظة: في حالة ثبات عدم مطابقة العيار للعيار المصرح به لا يتم دمغ المصاغ بل يتم استرداده أو تكسيره إلا في حالة طلب الصانع أو التاجر دمغ المصاغات بالعيار الأقل وبما يتناسب مع القانون رقم 5 لسنة 1998

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراءات
• إقرار علم الوزن الموقع من الصانع / التاجر	تسليم المصوغات من التاجر • استلام سند ايداع المشغولات
	استلام سند الايداع البنكي وفيش الايداع لدفع الرسوم •
تسليم الصانع / التاجر لكل من:- • سند ايداع المشغولات • سند الايداع البنكي • وفيش الايداع البنكي • التوقيع والاقرار باستلام المصوغات على سند ايداع المشغولات	استلام المصوغات من الدائرة ■

فحص الششن للصاغة (عينة من سبيكة الذهب)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

7 دنانير أردنية / عينة

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
إقرار علم الوزن الموقع من الصانع استلام سند ايداع المشغولات	<ul style="list-style-type: none"> ● يسلم الصانع عينة من السبيكة للمديرية أو أحدى دوائرها ●
سند الإيداع البنكي وفيش الإيداع	دفع الرسوم
يسلم الصانع للدائرة:- سند ايداع المشغولات سند الإيداع البنكي فيش الإيداع التوقيع والأقرارات باستلام العينة والنتيجة على سند ايداع المشغولات	<ul style="list-style-type: none"> ● استلام العينة ونتيجة الفحص (بعد دفع الرسوم المترتبة عليها) ● ● ●

فحص وترقيم السبائك (الذهبية)

(٩٠

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

5 دنانير أردنية / 1 كغم من السبائك الذهبية

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
رخصة مزاولة الحرفة إقرار علم الوزن الموقع من الصانع	<ul style="list-style-type: none">● يسلم الصانع سبكة الذهب للمديرية أو إحدى دوائرها● استلام سند ايداع المشغولات من الدائرة
	<ul style="list-style-type: none">● استلام سند الایداع البنكي وفيش الایداع من الدائرة لدفع الرسوم المطلوبة
يسلم الصانع للدائرة:- سند ايداع المشغولات سند الایداع البنكي فيش الایداع التوكيل والاقرار باستلام السبكة والعينات على سند ايداع المشغولات	<p>استلام السبكة المرقمة ونتيجة الفحص</p>

TOP

فحص وترقيم أجزاء المعادن الثمينة التي تدخل في مستلزمات التصنيع لأغراض أخرى غير المصوغات

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

- 1 دينار أردني عن كل اختبار في المشغولات الذهبية
- 0.25 دينار أردني اختبار في المشغولات الفضية
- 2 دينار أردني اختبار في المشغولات البلاتينية

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
	<ul style="list-style-type: none"> • إقرار علم الوزن الموقع من صاحب البضاعة • استلام سند ايداع المشغولات
	<ul style="list-style-type: none"> • استلام سند الایداع البنكي • استلام فيش الایداع البنكي من الدائرة
<ul style="list-style-type: none"> • يسلم صاحب البضاعة للدائرة • سند ايداع المشغولات • سند الایداع البنكي • فيش الایداع • التوقيع والاقرار باستلام العينة والنتيجة على سند ايداع المشغولات 	<ul style="list-style-type: none"> • استلام العينات بعد الفحص ودفع الرسوم المترتبة عليها

فحص ودمغ المصوغات الواردة عن طريق الرقابة والتفتيش على المعادن الثمينة

(٩٢)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد): تدفع الرسوم على المصوغات المضبوطة بعد اصدار حكم المحكمة وتتنفيذ صاحب المضبوطات للحكم والحصول على طلب الإفراج عن المصوغات من النيابة العامة وتكون الرسوم على النحو التالي:-

- يسري على المصوغات ما يسري على المصوغات المحلية من حيث الرسوم المطلوبة من أصحابها.

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
محضر الضبط محضر إرسال حجز مصبوطات	• تسليم المضبوطات للمديرية
صورة عن محضر الضبط صورة كشف نتائج التحليل يتم حفظ المصبوطات في البنك العربي (خزنة الوزارة)	• التحفظ على المصبوطات في الدائرة لحين صدور الحكم على أصحابها • واحضاره ورقة الإفراج عنها من المحكمة
كتاب رسمي من النيابة العامة للمديرية / الدائرة استلام سند ايداع المشغولات استلام سند الايداع البنكي وفيش الايداع	• احضار التاجر لورقة الإفراج عن المصبوطات من المحكمة (النيابة العامة)
رخصة مزاولة الحرفة ورقة الإفراج عن المصوغات في النيابة العامة سند الايداع البنكي وفيشة الايداع البنكي التوقيع على إقرار الاستلام للمصوغات وسند ايداع المشغولات من قبل صاحب البضاعة	• استلام صاحب المصوغات المضبوطة لصوغاته

TOP

فحص ودمغ المصوغات الواردة من الجمارك (العابر)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

1. الرسوم التي تدفعها الجمارك في حساب وزارة الاقتصاد الوطني = مجانية
2. الرسوم التي يدفعها صاحب المصوغات هي:
 - رسوم فحص المصوغات = 7 دنانير أردنية
 - رسوم الدمغ = أ. دمغ بالوزن - 50 دينار / 1كم من المصوغات
 - ب. دمغ بالقطعة - 0.25 دينار / قطعة وزنها أقل من 5 غم
 - ج. رسوم تثمين - 1% من قيمة المصوغات حسب التقييم والتقدير المقدم من لجنة التثمين والمديرية إلى دائرة الجمارك.
3. في حالة عدم مطابقة نتائج الفحص للعيار القانوني المصرح به من قبل صاحب المصوغات المذكورة في اقرار علم الوزن يتم دفع الرسوم عليها بناءً على نتائج الفحص والعيار الناتج عنه ويدفع صاحب المصوغات الرسوم حسب المرفق:
 - أ. طلب إعادة الفحص للعينات - 7 دنانير أردنية / إعادة
 - ب. طلب استرداد البضاعة - 25 دينار أردنياً / 1كم
 - ج. طلب تكسير البضاعة - 3 دنانير أردنية عن كامل الكمية

ملاحظات:-

- في حالة ثبات عدم مطابقة العيار للعيار المصرح به لا يتم دمغ المصوغات بل يتم استردادها أو تكسيرها إلا في حالة طلب صاحبها دمغها بالعيار الأقل وبما يتماشى مع القانون رقم 5 لسنة 1998
- يحق لصاحب البضاعة في هذه الحالة استردادها وعدم تكسيرها إذا أقر وتعهد وأثبت بأنه سيقوم بإعادتها إلى مصدرها بعلم وإشراف وإقرار دائرة الجمارك
- يدفع صاحب المصوغات الرسوم المترتبة عليه في الجمارك كي يتسلى له تكملة الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الإجراءات	الوثائق
تسليم المصوغات المستوردة بحضور صاحبها ومندوب دائرة الجمارك	<ul style="list-style-type: none"> ● البيان الجمركي ● رخصة مزاولة الحرفة ● إقرار علم الوزن
تسليم الجمارك إقرار باستلام المصوغات	
تسليم دائرة الجمارك تثمين المصوغات وإقرار قيمتها	
استلام الدائرة لإقرار الجمارك بدفع الرسوم	إقرار الجمارك بدفع الرسوم
تقديم طلب إعادة الشخص	
تقديم طلب استرداد البضاعة	
تقديم طلب تكسير البضاعة	
دفع الرسوم في البنك المعتمد	<ul style="list-style-type: none"> ● سند الایداع النكي ● فيش الایداع ● يستلمها صاحب المصوغات من قسم الوزن والخزينة في الدائرة
استلام المصوغات من الدائرة (بعد دفع الرسوم)	<ul style="list-style-type: none"> ● كتاب خطي من دائرة الجمارك للمديرية يؤكّد دفع صاحب المصوغات للرسوم الجمركية وادن تسليميه مصوغاته ● سند الایداع البنكي وفيش الایداع ● التوقيع والاقرار باستلام المصوغات على سند ايداع المشغولات

إصدار رخصة مزاولة الحرفة

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقية

الزمن اللازم: أسبوع

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

- 25 ديناراً أردنياً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
• تعبئة النموذج في المديرية أو الدائرة	تقديم طلب الحصول على رخصة مزاولة الحرفة
• 4 صور شخصية • رخصة البلدية / المجلس المحلي • شهادة حسن سلوك من وزارة الداخلية الفلسطينية • شهادة عضوية من النقابة / الجمعية المختصة • شهادة مشتغل مرخص من الضريبة	احضار الأوراق الثبوتية اللازمة للحصول على الرخصة
• سند الایداع البنكي • فيشة الایداع	دفع الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)
• التوقيع في سجل الرخص بالدائرة على الاستلام	استلام الرخصة

اعتماد العلامة التجارية للصانع

(٩٦)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الזמן اللازم: ثلاثة أيام

الرسوم المطلوبة (دفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

• مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراءات
تبيلة التموج الخاص بالعلامات التجارية	تقديم الصانع للشعار المسكوك على قطعة نحاسية
قطعة النحاس التي تحمل الشعار	استلام الصانع للموافقة على اعتماد الشعار

TOP

استقبال وحل مشاكل المواطنين مع التجار (الشكوى)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقه

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

- مجاناً

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
نموذج الشكوى مع شرح حول الإشكال القائم والاثبات المادي لموضوع الشكوى (الصورات)	تقديم الشكوى
اتفاق بين الطرفين وعادة ما يكون شفويًا اثبات الشكوى والحل في كتاب رسمي بالمدبرية / الدائرة بكامل التفاصيل	• • حل المشكلة، الشكوى

تسويق المصوغات بين محافظات الوطن الشمالية والجنوبية (الضفة والقطاع)

(٩٨)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الزمن اللازم: يوم عمل واحد

الرسوم المطلوبة (دفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

يتم بيع المصوغات بين المحافظات الشمالية والجنوبية دون دفع رسوم عليها لأنه تكون قد دفعت الرسوم في مصدرها كاملة

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
كتاب استلام من المعابر للمديرية	يقوم الصانع بنقل مصوغاته بين المحافظات من خلال تسليمها إلى الجمارك على المعبر بصورة رسمية
كتاب رسمي مع البيان الجمركي والحرز	تحويل المصوغات إلى المديرية للمراجعة والتأكيد من سلامة المصوغات ومقاربتها للمواصفات
• صورة عن البيان الجمركي • سند ايداع المشغولات • التوقيع والإقرار من الصانع باستلام المصوغات	استلام الصانع للمصوغات

TOP

الرقابة والتفتيش على محلات الذهب والمجوهرات (المعارض)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة الرقابة والتفتيش في المديرية

الزمن اللازم: لا يوجد زمن محدد لأن الرقابة تكون دورية ومجاورة على السوق

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

كما تحدّد الرسوم كما هو وارد (في الخدمة / فحص ودمخ المصوغات الواردة عن طريق الرقابة والتفتيش على المعادن الثمينة)

الإجراءات والوثائق المطلوبة

الوثائق	الإجراء
الضبطية القضائية مع المفتشين	زيارة معارض الذهب
محضر الضبط	في حالة وجود مخالففة قانونية يتم ضبط المصوغات المخالففة
● محضر الضبط ● نتائج التحليل / محضر حرز المصبوّطات	حفظ المصوغات المصبوّطة لحين صدور الحكم
إعداد نموذج إحالة المخالففة القانونية للنيابة العامة	المتابعة القضائية للمخالفات من خلال تحويل المخالفات إلى النيابة العامة بعد اعتمادها من قبل الأخ مدير عام المديرية والأخ الوزير
● كتاب رسمي من النيابة العامة للمديرية / الدائرة ● استلام سند ايداع المشغولات ● استلام سند الایداع البنكي ● استلام فيش الایداع	حضور الصانع لقرار الإفراج عن المصبوّطات من النيابة العامة
● رخصة مزاولة الحرفة ● كتاب الإفراج من النيابة العامة ● سند الایداع البنكي ● سند ايداع المشغولات ● فيش الایداع البنكي ● التوقيع على قرار الاستلام للمصوغات المصبوّطة	استلام صاحب المصوغات للمصبوّطات والتوكيل على قرار الاستلام لها بعد اتخاذ الإجراءات القانونية / حسب ماورد في القانون رقم ٥ لسنة ١٩٩٨

الرقابة والتفتيش على مشاغل ومصانع الذهب والمجوهرات

(١٠٠)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة الرقابة والتفتيش

الزمن اللازم: دوريًا وليس محدد بفترة زمنية

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

تحدد الرسوم حسب المصوغات المضبوطة ويطبق عليها ما يطبق على ما ورد في الخدمة / فحص ودمغ المصوغات الواردة عن طريق الرقابة والتفتيش على المعادن الثمينة

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
الضابطية القضائية	الزيارة الميدانية لطاقم الرقابة والتفتيش على المصانع والمشاغل
محضر الضبط	ضبط الحالات
صورة عن المحضر للصانع	
محضر الضبط	حفظ المصوغات المضبوطة في البنك المعتمد
نتائج التحليل	
تقرير التحليل حسب الفحص	
كتاب رسمي من النيابة العامة للمديرية / الدائرة	إحضار الصانع لقرار الإفراج عن المصبوطات من النيابة العامة ودفع الرسوم عليها
استلام سند ايداع المشغولات	
استلام سند الایداع البنكي	
استلام فيش الایداع	
كتاب الإفراج من النيابة العامة	استلام صاحب المصوغات للمضبوطات والتواقيع على إقرار الاستلام
سند الایداع البنكي	
سند ايداع المشغولات	
فيش الایداع البنكي	
التوقيع على اقرار الاستلام للمصوغات المضبوطة	

TOP

تصدير المصوغات المحلية إلى الخارج (خارج حدود دولة فلسطين)

وصف الخدمة

الدائرة: دائرة المعادن الثمينة / المحافظة / المنطقة

الזמן اللازم: 48 ساعة

الرسوم المطلوبة (تدفع بواسطة الصانع / التاجر في البنك المعتمد)

يدفع الصانع على المصوغات التي ينوي تصديرها نفس رسوم الشخص والدمغ والضريبة قبل تصديرها كما هو وارد في الخدمة الخاصة / بشخص ودمغ المصوغات المحلية

الإجراءات والوثائق المطلوبة	
الوثائق	الإجراء
سند ايداع المشغولات تعبئة إقرار علم الوزن	<ul style="list-style-type: none"> ● احضار الصانع للمصوغات ● في حالة عدم مطابقة المصوغات للعيار القانوني
سند الايداع البنكي فيش الايداع البنكي	<ul style="list-style-type: none"> ● دفع الرسوم
سند الايداع البنكي فيش الايداع البنكي سند ايداع المشغولات	<ul style="list-style-type: none"> ● استلام المصوغات المحرزة و التوقيع على الاستلام في سند ايداع المشغولات
كتاب خطي مرفق من المديرية أو الدائرة حرز المصوغات المصدرة	<ul style="list-style-type: none"> ● تسليم المصوغات المحرزة من الصانع لدائرة الجمارك (المعابر)

الوقت اللازم لإنجاز الخدمات

شركات / الضفة

(١٠٢)

الرقم	اسم الخدمة	الزمن الحالي	الزمن السابق
.١	تدقيق وحجز اسم شركة مساهمة خصوصية	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.٢	تسجيل شركة مساهمة خصوصية	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٣	تدقيق وحجز شركة عادية / عامة / الضفة	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.٤	تسجيل شركة عادية / عامة / الضفة	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٥	تدقيق وحجز اسم شركة مساهمة عامة	ساعة واحدة	يوم عمل واحد
.٦	تسجيل شركة مساهمة عامة	يومين	يومين
.٧	تدقيق وحجز اسم شركة أجنبية	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.٨	تسجيل شركة أجنبية	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٩	تعديل على رأس مال الشركة / زيادة لشركة المساهمة الخصوصية	ثلاثة أيام	ثلاثة أيام
.١٠	تعديل على رأس مال الشركة / تخفيض لشركة المساهمة الخصوصية	شهر	شهر
.١١	تعديل رأس مال الشركة / زيادة للشركات العادي العامة	ثلاثة أيام	ثلاثة أيام
.١٢	تعديل رأس مال الشركة / تخفيض للشركات العادي العامة	شهر	شهر
.١٣	تعديل على المساهمين + المفوض بالتوقيع للشركات المساهمة	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٤	تعديل المساهمين + المفوض بالتوقيع للشركات العادي العامة	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٥	تدقيق وحجز اسم لتعديل اسم شركة مساهمة / خصوصية	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.١٦	تعديل اسم شركة مساهمة / خصوصية	شهر	شهر
.١٧	تدقيق وحجز اسم لتعديل اسم شركة عادية عامة	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.١٨	تعديل اسم شركة عادية عامة	شهر	شهر

شهر	شهر	تغيير عنوان شركة مساهمة خصوصية وعامة	.١٩
شهر	شهر	تغيير عنوان شركة عادية عامة	.٢٠
شهر	شهر	تحويل نوع شركة من عادية عامة إلى مساهمة خصوصية	.٢١
شهر	شهر	تحويل نوع الشركة من مساهمة خصوصية إلى عادية عامة	.٢٢
ساعة واحدة	ساعة واحدة	إصدار شهادة جديدة بدل قديمة لشركة عادية عامة	.٢٣
ساعة واحدة	ساعة واحدة	إصدار شهادة جديدة بدل قديمة لشركة مساهمة خصوصية	.٢٤
ساعة واحدة	ساعة واحدة	تصديق الوثائق الخاصة (عقد تأسيس + نظام داخلي + شهادات التسجيل) لشركة مساهمة خصوصية	.٢٥
ساعة واحدة	ساعة واحدة	تصديق الوثائق الخاصة (عقد تأسيس + شهادة تسجيل) لشركة عامة	.٢٦
ساعتين	ساعتين	حجز الأسهم	.٢٧
ساعتين	ساعتين	تصفيّة الشركة (اختيارياً)	.٢٨
ساعتين	ساعتين	تصفيّة شركة (إجبارياً)	.٢٩
يوم عمل واحد بعد انتهاء الوضع القانوني للدمج	يوم عمل واحد بعد انتهاء الوضع القانوني للدمج	دمج الشركات	.٣٠

الرقم	اسم الخدمة	الزمن السابق	الزمن الحالي
.٣١	تدقيق وحجز اسم شركة	٦٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.٣٢	تسجيل شركة عادية عمومية	يومين	يوم واحد
.٣٣	تسجيل شركة مساهمة خصوصية محدودة	ثلاثة أيام	يومين
.٣٤	تسجيل شركة مساهمة عامة محدودة	خمس أيام	ثلاثة أيام
.٣٥	تسجيل الشركات الأجنبية (عادية-خصوصية - عامة)	ثلاثة أيام	يومين
.٣٦	إجراءات شطب الشركات العادية	يومين	يوم واحد
.٣٧	إجراءات تصفية الشركات المساهمة الخصوصية بعد اكتمال جميع الاجراءات القانونية	اربع ايام	يومين
.٣٨	إجراءات تصفية الشركات المساهمة العامة بعد اكتمال جميع الاجراءات القانونية	اسبوع	ثلاث ايام
.٣٩	إجراءات تصفية الشركات الاجنبية (عادية/خصوصية/عامة)	ثلاث ايام	يومين
.٤٠	تعديل على راس مال الشركات المساهمة زيادة او تخفيض (خصوصية / عامة)	يومين	يوم واحد
.٤١	تعديل على المساهمين والشركات	يوم واحد	يوم واحد
.٤٢	تعديل اسم الشركة المساهمة (خصوصية / عامة)	اسبوع	ثلاث ايام
.٤٣	تعديل اسم الشركة العادية	يومين	يوم واحد
.٤٤	تغيير عنوان الشركة المساهمة (خصوصية / عامة)	يوم واحد	يوم واحد
.٤٥	تغيير عنوان شركة عادية	يوم واحد	يوم واحد
.٤٦	تحويل نوع الشركة من عادية عمومية الى شركة مساهمة خصوصية	ثلاث ايام	يومين
.٤٧	تحويل نوع الشركة من مساهمة خصوصية الى شركة مساهمة عامة	ثلاث ايام	يومين
.٤٨	تصديق الوثائق الخاصة (عقد التأسيس+نظام داخلي+شهادات التسجيل) شركات مساهمة خصوصية وعامة	ساعة واحدة	٣٠ دقيقة
.٤٩	تصديق نسخ عن عقد التأليف او التعديل عن شركات عادية/عمومية	ساعة واحدة	٣٠ دقيقة
.٥٠	تصديق مستخرجات عن جميع الشركات الموجودة في الدائرة	ساعة واحدة	٣٠ دقيقة

الرقم	اسم الخدمة	الزمن الحالي	الزمن السابق
أ. العلامة التجارية			
.٥١	إيداع علامة تجارية	يومان / الضفة الغربية ثلاثة أيام / غزة	عشرة أيام
.٥٢	الاعتراض على علامة تجارية	٦ أشهر / الضفة الغربية ٦ أشهر / غزة	سنة
.٥٣	تسجيل علامة تجارية	٣٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	ثلاثة أيام
.٥٤	التفتيش في سجل العلامات التجارية	٦٠ دقيقة / الضفة الغربية يومان / غزة	أسبوع
.٥٥	تجديد تسجيل علامة تجارية	٢٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	يومان
.٥٦	نقل ملكية علامة تجارية	٣٠ دقيقة الضفة + غزة	يومان
.٥٧	تغيير اسم مالك العلامة التجارية	٣٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	يومان
.٥٨	تغيير عنوان مالك العلامة	٣٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	يومان
.٥٩	اصدار شهادة لمن يهمه الامر	٣٠ دقيقة / الضفة الغربية ٦٠ دقيقة / غزة	ثلاثة أيام
.٦٠	اصدار صورة طبق الأصل	١٥ دقيقة / الضفة الغربية ١٥ دقيقة / غزة	٦٠ دقيقة
.٦١	اضافة او تغيير في العلامة التجارية	٦٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	يومان
ب. براءة الاختراع			
.٦٢	إيداع براءة اختراع	٧ أيام / الضفة الغربية ٣ شهور / غزة (حسب القانون)	شهر
.٦٣	نشر براءة الإختراع في الجريدة الرسمية	٤ شهور / الضفة الغربية + غزة	سنة
.٦٤	الاعتراض على طلب منح براءة اختراع	٢٠ دقيقة / الضفة الغربية ٣٠ دقيقة / غزة	يومان
.٦٥	ختم الإمباراز أو البراءة	٢٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	يومان
.٦٦	تمديد براءة الاختراع	٧ أيام / الضفة الغربية ٧ أيام / غزة	شهر
ج. رسم صناعي			
.٦٧	تسجيل رسم او نموذج صناعي	٢٠ دقيقة / الضفة الغربية + غزة	أسبوع
.٦٨	تمديد حق الطبع لرسم او نموذج صناعي	٣٠ دقيقة	٣ ساعات
.٦٩	تسجيل وكيل تجاري	٣٠ دقيقة	٣ ساعات
.٧٠	تسجيل وكالة تجارية	٣٠ دقيقة	٣ ساعات

الرقم	اسم الخدمة	الزمن الحالي	الزمن السابق
.٧٣	اسم تجاري	ساعة واحدة	ساعة واحدة
.٧٤	إصدار شهادة سجل التجار (الأفراد)	٣٠ دقيقة	٣٠ دقيقة
.٧٥	إصدار بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الأفراد"	ساعة	يوم عمل واحد
.٧٦	بطاقة تعامل بالتجارة الخارجية "الشركات"	ساعة	يوم عمل واحد
.٧٧	رخصة استيراد	ساعة	يوم عمل واحد
.٧٨	إصدار رخص الكوتا والقواعد السلعية	أسبوع	١٠ أيام
.٧٩	تحرير كفالة بنكية	ساعتين	يوم عمل واحد
.٨٠	بطاقة مستوردة معروفة "الأحذية والملابس"	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٨١	المصدر الزراعي غير المسجل في دائرة الجمارك	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٨٢	المصدر الزراعي المسجل في دائرة الجمارك	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.٨٣	المصادقة على نموذج حساب تكاليف القيمة المضافة للمنتج المحلي	ساعة واحدة	ساعة واحدة
.٨٤	المصادقة على شهادة منشأ لسلع الصناعية	ساعة واحدة	يوم عمل واحد
.٨٥	إعادة التصدير	ساعة واحدة	يوم عمل واحد
.٨٦	إصدار رخصة إقامة منشأة صناعية	٢١ يوماً	٤٥ يوماً
.٨٧	إصدار رخصة تشغيل منشأة صناعية	يوم عمل واحد	يومين
.٨٨	تجديد رخصة تشغيل منشأة صناعية	يومين	يومين
.٨٩	إصدار رخصة إقامة كسارة / تشغيل محجر	٢١ يوماً	٤٥ يوماً
.٩٠	إصدار رخصة تشغيل كسارة او محجر	يوم عمل واحد	يومين
.٩١	تجديد رخصة تشغيل كسارة او محجر	يوم عمل واحد	يومين

يومين	يوم عمل واحد	متابعة شكوى على منتج محلي	.٩٢
يومين والنتيجة حسب نوع الشخص	يومين والنتيجة حسب نوع الشخص	فحص عينة بناءً على طلب المصنع	.٩٣
يومين ونتيجة العينة حسب الشخص	يومين ونتيجة العينة حسب الشخص	إعادة فحص عينة بناءً على طلب المصنع	.٩٤
يومين	يومين	اتلاف مواد منتهية الصلاحية	.٩٥
يومين	يومين	استقبال الشكاوى	.٩٦
حسب نوع الفحص المطلوب	حسب نوع الفحص المطلوب	سحب عينة بناءً على طالب التاجر	.٩٧
حسب نوع الفحص المطلوب	حسب نوع الفحص المطلوب	اعتراض وإعادة فحص عينة بناءً على طالب التاجر	.٩٨
يوم عمل واحد بشرط التنسيق مع الجهات الأخرى	يوم عمل واحد بشرط التنسيق مع الجهات الأخرى	اتلاف مواد غير صالحة للاستهلاك	.٩٩

(١٠٨)

الرقم	اسم الخدمة	الزمن الحالي	الزمن السايبق
.١٠٠	فحص ودمغ المسوغات المحلية (الذهب)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠١	فحص ودمغ المسوغات المستوردة (الأجنبي) الواردة مباشرة عن طريق الصانع / التاجر وليس عن طريق الجمارك / المعابر الرسمية	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٢	فحص الششن للصاغة (عينة من سبيكة الذهب)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٣	فحص وترقيم السبائك (الذهبية)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٤	فحص وترقيم أجزاء المعادن الثمينة التي تدخل في مستلزمات التصنيع لأغراض أخرى غير المسوغات	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٥	فحص ودمغ المسوغات الواردة عن طريق الرقابة والتتفتيش على المعادن الثمينة (المضبوطات والمحرّبات)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٦	فحص ودمغ المسوغات الواردة من الجمارك (المعابر)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١٠٧	إصدار رخصة مزاولة الحرفة	أسبوع	أسبوعين
.١٠٨	اعتماد العلامة التجارية للصانع	ثلاث أيام	أسبوعين
.١٠٩	استقبال وحل مشاكل المواطنين مع التجار (الشكاوي)	يوم عمل واحد	٤٨ ساعة
.١١٠	تسويق المسوغات بين محافظات الوطن الشمالية والجنوبية (الضفة والقطاع)	يوم عمل واحد	يوم عمل واحد
.١١١	الرقابة والتتفتيش على محلات الذهب والمجوهرات (المعارض)	لا يوجد زمن محدد	لا يوجد زمن محدد
.١١٢	الرقابة والتتفتيش على مشاغل ومصانع الذهب والمجوهرات	دورياً وليس محدد بفترة زمنية	دورياً وليس محدد بفترة زمنية
.١١٣	تصدير المسوغات المحلية إلى الخارج (خارج حدود دولة فلسطين)	٤٨ ساعة	٤٨ ساعة



التعاون الإنمائي الألماني الفلسطيني



German Palestinian Development cooperation

تم إصدار هذا الدليل بدعم مالي وفني من قبل الوكالة الألمانية للتعاون الفني (GTZ)
مشروع الخدمات الاستشارية في السياسات الاقتصادية